سلسلة ج رقم17 مكرر1

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

REPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE

MINISTERE DES FINANCES	وزارة المالية
Direction Générale des Impôts	المديرية العامة للضرائب
DGE/DIW de :	مديرية كبريات المؤسسات/ مديرية الضرائب
	لولاية..
Recette des Impôts de	قباضة الضرائب ل...............................

الضريبة على ارباح الشركات

فوائض القيّمة الناتجة عن التنازل بمقابل عن الاسهم، الحصص الاجتماعية والاوراق المماثلة
المحققة من قبل الشركات التي لا تملك منشاة مهنية دائمة بالجزائر
(المادة 149 مكرر من قانون الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة)

تصريح يقوم مقام حافظة اشعار بالتسديد، يكتتب من قبل الشركات التي لا تملك منشاة مهنية دائمة بالجزائر، خلال مدة لا تتجاوز ثلاثين (30) يوما ، ابتداء من تارّيخ عملية البّيع ، لدى قباضة الضرائب التي تتبعها الشركة التي سنداتها موضوع التنازل.

I - معلومات متعلقة بالمتنازل والمشتري/ المشتريين

1.تعيين المتنازل[1]:

- اسم المؤسسة : ....
- العنوان : ....
....، بلد الاقامة : ....

2 .تعيين المشترى/ المشتريين [2] :

- الاسم، اللقب او اسم المؤسسة : ....
- العنوان : ....

- الاسم، اللقب او اسم المؤسسة: ....
- العنوان : ....

- الاسم، اللقب او اسم المؤسسة: ....
- العنوان : ....

II- تعيين الاسهم، الحصص الاجتماعية او الاوراق المماثلة المتنازل عنها

- اسم المؤسسة التي سنداتها موضوع التنازل: ....
- عنوان المقر الاجتماعي: ....

بلدية : .... ولاية : .... ، الرمز البريدي : | | | | | |

- رقم التعريف الجبائي : | | | | | | | | | | | | | | | |
- الاوراق المماثلة المتنازل عنها (تحديد طبيعتهم) : ....
- عدد الاسهم، الحصص الاجتماعية اوالاوراق المماثلة المتنازل عنها : ....
- سعر الوحدة [3] : ....
- أصل الملكية [4]: ....
- تاريخ البيع: ....

---

(1) يمكن للشركات الاجنبية ان تعين وكيل مؤهل قانونا للقيام بإجراءات التصريح و الدفع .
(2) إرفاق ملحق يتضمن المعلومات المذكورة، في حالة ما إذا كان هناك أكثر من ثلاثة (03) مشترين.
(3) في حالة تعدد القيم ، يجب إرفاق ملحق يوضح لكل فئة من فئات الاسهم، الحصص الاجتماعية والاوراق المماثلة، العدد وسعر الوحدة المتعلقة بها.
(4) تحديد أصل الملكية (الاكتتاب ، رسملة الأرباح ، شراء السندات المالية ، ...).

III- العناصر المصرح بها [5]

التعيين	القيمة ب دج
- سعر التنازل أو القيمة الحقيقية للاسهم، الحصص الاجتماعية او الاوراق المماثلة (ا)	....
- سعر الشراء اواكتتاب الاسهم، الحصص الاجتماعية او الاوراق المماثلة (ب)	....
فائض القيمة الخاضع للضريبة (ج) (ا - ب) :	....

IV- مبلغ الضريبة المستحقة

التعيين	القيمة ب دج	
- فائض القيمة الخاضع للضريبة :	....	
- نسبة الضريبة :	%20 ☐	معفى ☐
المبلغ المستحق [6]:	....	

أشهد بصحة المعلومات الواردة في هذا التصريح.

بـ................................ في............................ ختم و إمضاء المكلف بالضريبة

اطار مخصص لقباضة الضرائب

بـ................................ في............................ ختم و إمضاء امين الصندوق

المبلغ المدفوع بالأرقام والحروف:

....

....

وصل الدفع رقم : .... في ....

(5) تحتفظ إدارة الضرائب بالحق في إعادة تقييم الاسس المصرح بها، وفقًا للتشريع الجبائي الساري المفعول.

(6) تقرب المبالغ المستحقة الى الدينار الأعلى بالنسبة للأجزاء التي تساوي او تفوق خمسين (50) سنتيما. اما الاجزاء التي تقل عن ذلك فيتم اهمالها.